#شرح_سنن_النسائي) مكتمل (

المجلس)751(| شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله الرخصة في الصلاة في خميصة لها اعلام وقال اخبرنا اسحاق بن ابراهيم وقصيبة بن سعيد واللفظ له عن سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها - 00:00:00

على ثم قال شغلتني اعلام هذه اذهبوا بها الى ابي جهل واتوني بانبياني بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد - 00:00:26

يقول رحمه الله الرخصة صلاته بخميصة لها اعلام المراد من هذه الترجمة ان الكساء الذي له اعلام وهي خطوط تكون فيه فانه آآ لا بأس بالصلاة فيه لان النبي عليه الصلاة والسلام صلى فيه - 00:00:48

ولكنه اختار ما هو الاولى منه التي آآ التي هي ليس فيها آآ ليس فيها شيء هي اغتسال من الصوف ليس فيه اعلام والمسائي عقد الترجمة وبناء على ما جاء في اول الحديث من حصول الصلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:11

وقد ورد النسائي في حديث عايشة عمومية رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها اعلام ثم قال اه شغلتني هذه اذهبوا بها الى ابي جهم واتوني بهم بجانية اه اه وفي بعض روايات بجانية ابي - 00:01:40

فانها الهتني الجمعة الخميسة عن صلاة آآ الرسول صلى الله عليه وسلم آآ كان قد اهدي اليه تلك الخميطة كانت قد اهديت اليه تلك الخميصة من ابي جهم فاراد ان يردها اليه ولكن خشية ان يقع في نفسه شيء غلب المجانية التي كانت عنده - 00:02:05

بدلا من هذه فتكون الهدية على بابها ولكنها صارت من نوع اخر غير النوع الذي آآ وهي ومن المعلوم ان ان الخميس لا شك انه انها افضل وانها اولى بخلاف فانها اه من الصوف - 00:02:34

وفيها خشونة ولكن النبي صلى الله عليه وسلم اثرها على تلك لما فيها من اعلام ثم ايضا لم يرد الخنيطة عليه ولا يأخذ اه مكانها شيء لان ذلك يؤثر في نفسه حيث تكون هديته قد ردت اليه لكن اذا - 00:02:58

تردك واعترض عنها من من عنده ما اعترض عنها من عنده شيء اخر فانه لا بأس بذلك وفيه ايضا الحديث دليل على ان الانسان عندما يهدى له شيء يعني يكون نبيسا او يكون اه - 00:03:21

مثلا هو يريد ان يأخذ ما هو اقل منه فانه يمكن ان يعتذر عنه ويأخذ ما هو دونه. يمكن ان يعتذر عنه ويأخذ ما هو دونه؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى لما رد الحوثي لم يرد مطلقا ولكن اخذ ما هو دونها - 00:03:42

رقيبا لخاطري ذلك الذي اهداها وهو ابو جهل رضي الله تعالى عنه والنسائي آآ نادي النسائي يقول اخبرنا اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم وقتيبة واللفظ له اي ابن قصيبة اه الحق ابن ابراهيم - 00:04:02

هو من مخلد الحنظلي المشهور المحدث الفقيه وصف بوصف رفيع من اعلى اه صيغ الجرح صيغ التعديل ومن اعلى صفات التعديل وهي قول اه بعظ المحدثين عن الرجل امير المؤمنين في الحديث فانه قد وصف عن اسحاق بن راغوية بانه امير المؤمنين في الحديث وهذا يدل على علو - 00:04:28

وعلى اه وعلى اه اه قوة ظبطه واتقانه وانه في القمة حيث وصف بانه امير امير المؤمنين في الحديث. وقد اخرج حديثه اصحاب

الكتب الستة الا ابن ماجة اخرج حديث اسحاق ابن راغوية اصحاب الكتب الستة الا الا ابن ماجد - 00:05:03
وسبق ان ذكرت ان راغوية المشهور عند المحدثين انهم يأتون بها على هذا اللفظ راغويا فتكون الاوس ساكنة وما قبلها مضموم والياء التي بعدها تكون مفتوحة والهاء ساكنة وما اللغويون فانهم يقولون يحكمون بويل - 00:05:27
راحوا وين فيكون الواو مفتوحة وما قبلها اه مفتوح والياء ساكنة وليست مفتوحة كما هو عند المحدثين ان يكون مختوما بويل واما عند المحدثين فمختوم بواو ساكنة وبعدها ياء مفتوحة ثم هاء ساكنة - 00:05:50
وابناء قتيبة ابن سعيد فهو ابن ابن جميل ابن طريق البغلاني وهو لغة اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة وهو من شيوخ النسائي الذين اكثر من الرواية عنهم ولهذا قل ان آآ - 00:06:16
انظر الانسان في اه صفحات النسائي صفحات كتاب النسائي الا ويجد فيه الروايات عن شيخ عن سعيد واول شيخ اخرج له النسائي في سننه آآ حديث آآ آآ شيخه فيه كتيبة ابن سعيد - 00:06:36
وحديثه عند اصحاب الكتب الستة وقتيبة آآ هذا من الاسماء المفردة التي ليس ليس له مشارك فيها التي قلت التسمية فيها او ندر نذرت التسمية فيها فانه لا يوجد من يسمى قتيبة في كتب آآ كتب - 00:06:57
الا هو هو الذي يسمى قتيبة القول هو اللفظ له يعني ان اللفظ المشوق واللفظ المذكور هو من لفظ قتيبة الذي هو الشيخ الثاني وليس من لفظ اسحاق بالرهوية الذي هو الشيخ الاول - 00:07:18
لانه لما ذكر الاثنين وسياقهما يختلف ذكر سياقه على لفظ شيخه الثاني ونص على ذلك حيث قال واللفظ له اي لقتيبة بن سعيد يعني ومعنى هذا ان سياق اسحاق ابن - 00:07:38
ليس هذا المذكور وانما هو غيره والمذكور انما هو سياق. الثاني ابن سعيد عن سفيان عن الزهري وسفيان هو ابن عيينة وهنا وهو هنا مهمل وهو هنا مهمل وقتيبة يروي عن سفيان ابن عيينة - 00:07:59
وآآ سفيان ابن عيينة هو الذي يروي عن الزهري وهو معروف بالرواية عن الزهري وقد ذكر الحافظ ابن حجر ان الدوري ان ابن عيينة معروف بالرواية عن الزهري دون الثوري قال في موضع اخر في - 00:08:26
في فتح الباري ان ان الثوري يروي عن عن الزهر بواقطة يروي عن الزهري بواسطة حديث وسفيان ابن عيينة آآ ثقة آآ حجة اخرج له اصحاب الكتب الستة عن الزهر وهو محمد مسلم ابن عبيدالله ابن عبدالله - 00:08:49
وهو مشهور بالنسبة الى جده زهرة بن كلاب ومشهور بالنسبة الى جده جهاد الذي هو جد جده الذي هو شهاب جد جده الادنى حديث الزهري اخرجه اصحاب كتب الشدة وهو الذي قام بجمع السنة بتكليف من الخليفة عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه وهو الذي قال في السيوطي في الفيته اول جامع الحديث - 00:09:20
والاثر ابن شحاب امر له عمر اي وكلفه بذلك وامره بذلك عمر بن عبد العزيز آآ الخليفة ومن المعلوم ان الكتابة للسنة حصلت كثيرين ولكنها بجهود فردية. واما التكليف من الوالي فانما كان من زهر في زمن - 00:09:47
الخليفة عمر بن ابن عبد العزيز رحمة الله عليه عن عروة عن عروة عروة ابن الزبير ابن العوام المحدث الفقيه احد الفقهاء المشهورين في المدينة في عصر التابعين وهو احد الفقهاء السبعة - 00:10:19
الذين اشتهروا في المدينة والذين يأتي ذكرهم بهذا الوصف في بعض المسائل اذا اتفق رأيهم فيها فيقولون هذه المسألة قال بها الفقهاء السبعة اي فقهاء المدينة السبعة ومنهم عروة بن الزبير هذا - 00:10:42
وهم عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود وعروة بن الزبير بن العوام بن محمد بن ابي بكر الصديق وخارجه بن زيد بن ثابت وسعيد ابن مسيب وسليمان ابن يسار هؤلاء ستة متفق على عدلهم في البخاري السبعة في المدينة واما السابع ففي - 00:11:01
الاقوال الى ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام وقيل ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف وقيل سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب والحاصل ان عروة ابن الزبير الذي معنا في الاسناد هو احد الفقهاء السبعة للمدينة في عصر التابعين رحمة الله عليهم - 00:11:21

وحديث عروة بن الزبير اخرجه اصحاب الكتب الستة يروي عن خالته عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاها بنت الصديق التي آآ اه تعتبر من اوعية السنة والذي روت الحديث الكثير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سيما الاحاديث المتعلقة في الامور البيتية المتعلقة بالبيوت - 00:11:44

التي لا يعلمها الا النساء فانها حفظت السنة حفظت للامة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي آآ واحدة من السبعة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصحابه الكرام رضي الله عنهم - 00:12:11

وهم آآ ابو هريرة وعبدالله بن عمر وعبدالله ابن عباس وجبر ابن عبدالله الانصاري وابوه سعيد الخضري وانس ابن مالك وعائشة رضي الله تعالى عنهم هؤلاء السبعة المخبرون من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:32

وليس احد من الصحابة روى مثل ما روى هؤلاء رضي الله تعالى عن الصحابة اجمعين قال الصلاة في الثياب الحمر وقال اخبرنا محمد ابن بشار قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن عون ابن ابي جحيفة - 00:12:58

عن ابيه رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة حمراء فركز عنزة فصلى اليها يمر من ورائها القلب والمرأة والحمار فما ورد النسائي هذه ترجمة وهي الصلاة في الثوب الاحمر - 00:13:19

والمقصود من ذلك انها سائغة وجائزة لان النبي عليه الصلاة والسلام صلى وهو كذلك ايدي حلة حمراء وقد اورد النسائي حديث ابي جحيفة وهب ابن عبد الله السوائي رضي الله تعالى عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه حلة - 00:13:39

حمراء عنزة وهي العطاء التي في اخرها التي في طرفها حربا. اي اه حديدة يعني تثبت في الارض وتغاص في الارض فركزها وصلى اليها يمر من ورائها يمر من ورائها المرأة والحمار والكلب - 00:14:04

يعني ان ان ما ان ما مر من وراء السترة فانه لا يؤثر لا يؤثر على المصلي ما دام انه وضع ستره والذين او من يمر انما يمر من ورائها فان ذلك لا تأثير له على المصلي في صلاته وانما التأثير - 00:14:26

عندما يكون في المرور بينه وبين سترته فانه يمنع من يمر بينه وبين سترته واما من يكون من وراء ستره فانه لا علاقة له وبه واما واما اسناد الحديث ورد محمد اخبرنا محمد ابن بشار - 00:14:49

محمد ابن بشار هو الملقب بن زار البصري وثقة خرج له اصحاب الكتب الستة وهو بل هو شيخ لاصحاب كتب الشدة كلهم رووا عنه مباشرة وبدون واسطة وهو يعتبر من صغار شيوخ البخاري - 00:15:09

الذين آآ آآ فرضت آآ وفاتهم او سنة وفاتهم من سنة وفاة البخاري وذلك ان البخاري توفي سنة ست وخمسين ومائتين ومحمد ابن بشار توفي قبله باربع سنوات توفي قبله باربع سنوات اي سنة اثنتين وخمسين ومئتين فهو يعتبر من صغار شيوخه الذين ادركهم - 00:15:28

الذين ادركهم من من من رواه عن البخاري او من يقوم بعد البخاري. ولهذا النسائي آآ وغيره من الائمة اصحاب كتب الفتنة كلهم رووا عن محمد البشار مباشرة وبدون وبدون واسطة - 00:15:57

اما كبار شيوخ البخاري الذين لقيهم البخاري في صغره وهم في اواخر حياتهم فهؤلاء ما ادركهم آآ اصحاب الكتب الستة وانما ادركهم البخاري اما صغار شيوخ البخاري الذين قربت وفاتهم من وفاة - 00:16:14

فهؤلاء ادركهم من بعده. ولهذا فمحمد ابن بشار يعتبر من شيوخ شيوخ اصحاب الكتب ستة شيخ البخاري ومسلم وابي داوود والترمذي والنسائي وابن ماجة. كلهم رووا عنه مباشرة لقوه وروا عنه وتحملوا عنه الحديث - 00:16:37

ويماثل يماثل محمد ابن بشار في هذا محمد ابن المثنى ابو موسى العنزي الملقب الزمم فان فانه مثله فانه اي محمد المثنى مثل محمد ابن بشار لكونه شيخا لاصحاب الكتب الستة وايضا وفاته - 00:16:57

هي سنة وفاة ابن زار الذي هو محمد البشار وايضا ولادته مثل ولادته وهو ايضا معه من اهل البصرة هما بصريان ومتفقان في الشيوخ والتلاميذ. ولهذا قال عنهما الحافظ ابن حجر وكانا كفرتي رهان. كان - 00:17:21

اكفرت بها يعني اللي يتسابقان ولا يغلب بعضهم بعض فيغلب بعضهم بعضا لانهم اتفقوا في سنة الولادة وسنة الوفاة وكونهم من اهل

البصرة وكونهم شيوخهم متفقين متفقين ووفاتهم في سنة ميتين واثنين وخمسين - 00:17:41
وللبخاري ولاصحاب الكتب الستة ايضا اه شيخ ثالث ايضا توفي في هذه السنة وهي سنة الفين وخمسين وهو وهو يعقوب ابن ابراهيم الجورقي. يعقوب ابن ابراهيم الدورقي الله ايضا اه من توفي في هذه السنة التي هي سنة اثنتين وخمسين ومئتين. وهؤلاء الثلاثة يعتبرون انهم صغار شيوخ البخاري - 00:18:03
وقد روى عنهم اصحاب كتب الستة جميعا عبدالرحمن. حدنا عبدالرحمن وهو بالمهدي عبدالرحمن بن مهدي البصري وهو ثقة حافظ آآ عالم بالرجال والعلل وهو من المتكلمين للرجال في الجرح والتعديل وهو الذي سبق ان ذكرت ان الذهبي رحمه الله - 00:18:30
ذكر في كتابه من يعتمد قوله بالجرح والتعديل الى ما اجتمع يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن ابن مهدي على جرح شخص فانه لا يكاد يندمل جرحه. يعني معناه انهما يصيبان الهدف - 00:18:59
ولا يخطئان لما يتفقان عليه. فكلامهما عمدة وكلامهما حجة. ولهذا قال اه اذا اجتمعا على جرح فشخص فهو لا يكاد يندمل جرحه يعني معناه انه لا يبرأ ولا يسلم من من مغبة او معرة هذا الجرح بل يكون آآ فيه ويكون آآ من اهله - 00:19:15
وعبد الرحمن ابن مهدي اخرج له اصحابه ذو الستة. خرج حديثه اصحاب الكتب الستة قال حدثنا سفيان وسفيان هو الثوري سفيان ابن سعيد ابن مسروق الثوري الحجة الحافظ المحدث الفقيه وقد وصف بانه امير المؤمنين في الحديث. وصف بانه امير المؤمنين في الحديث - 00:19:43
وهو من وهذا اللقب من من الالقاب الرفيعة التي لا يظفر بها او لم يظفر بها الا القليل النادر من المحدثين مثل سفيان هذا وشعبة بن الحجاج اه اسحاق ابن راهوية والبخاري والدارقطني وغير هؤلاء - 00:20:13
حديثه عند اصحاب الكتب الستة عند اصحاب الكتب الشرطة عن عون ابن ابي جحيفة عون ابن ابي جحيفة وابوه ابو جحيفة اسمه وهب بن عبدالله السوائي وهو مشهور بكنيته ابو جحيفة - 00:20:36
وعون ابن ابي عبدالله عون ابن ابي جحيفة ثقة خرج حديث واصحابه وهو يروي عن ابيه ابو جحيفة وهو من اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام. وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الفتة - 00:20:56
وعلى هذا واذا فهذا الاسناد كل رجاله اخرج لهم اصحاب كتب الشدة آآ محمد ابن بشار وعبد الرحمن ابن مهدي وسفيان الثوري وعون ابن ابي جحيفة وابوه وابو جحيفة هؤلاء كلهم خرج لهم اصحاب كتب الفتنة - 00:21:15
قال الصلاة في الشعار وقال اخبرنا عمرو بن منصور قال حدثنا هشام بن عبدالملك قال حدثنا يحيى بن سعيد قال انا جابر بنصبح قال سمعت فلانة بن عمرو يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تقول كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابو القاسم في - 00:21:38
شعار واحد وانا حائض خامس فان اصابه مني شيء غسل ما اصابه لم يعده الى غيره. وصلى فيه ثم يعود معي. لان اصابه مني شيء فعل مثل ذلك لم يعده الى غيره. وما اورد النسائي هذه وهي صلاته في الشعار - 00:22:01
يعني وهو الثوب الذي آآ يلتحف فيه وآآ يواري الجسد او يكون على الجسد مباشرة يكون مباشر للجسد فتقول عائشة رضي الله عنها انها كانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشعار واحد وكانت حائض - 00:22:22
فاذا اصابه شيء اي ذلك الشعار آآ من آآ من حيضها فانه يغفله ويصلي فيه ولا يعدوه الى غيره ان لا يبدله يعني لا يبدله ويستعمل شيئا اخر وانما يغسله ويصلي فيه. يغسله ويصلي فيه ثم يعود - 00:22:43
فاذا اصابه شيء فعل مثل ما فعل في الاول. يعني غسله وصلى فيه لا يعده الى غيره غسله وصلى فيه لا يعدوه الى غيره يعني دي يعني في صلاة الليل - 00:23:05
يكون معها ثم يقوم يصلي ويكون عليه الثوب اه هو اياها ثم يقوم ويصلي فيه ان اصابه شيء منها اي من دمها فانه يغسله لا يعدوه الى غيره يعني لا يتجاوزه او يستعمل شيئا اخر وانما يغسله ويصلي في - 00:23:17
اخبرنا عنه ابو المنصور اخبرنا عبد منصور النسائي عمرو ابن منصور النسائي وثقة خرج له النسائي وحده قال حضرتك هشام ابن

عبدالملك. على حد هنا هشام عبدالملك وهو ابن هشام ابن عبدالملك وهو ابو الولود ابو الوليد الطيالسي - 00:23:43
مشهور بكنيته ونسبته وايضا مشهور باسمه. ولهذا هنا ذكره باسمه. ويأتي في بعض المواضع بكنيته ونسبته. ابو الوليد الطيالسي فهو ها؟ ابو الوليد الطيارتي وهو ثقة الذبح اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة - 00:24:02
قال حد هنا يحيى ابن سعيد وهو القطان المحدث الناقد المعروف كلامه في الجرح والتعديل وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة وانا حتى انا جابر ابن حدثنا جابر ابن ابن صبح - 00:24:32
داوود داوود والتلميذ والنسائي. صدوق وجابر ابن صبح اخرج صدوق اخرجه ابو داوود والترمذي والنسائي. يعني ما خرج له الشيخان ولا خرج له ابن ماجة قال سمعت ابن عمرو قال سمعت خلاف ابن عمرو - 00:24:53
الهجري البصري وهو ثقة آآ اخرج حديثه اصحاب الكتب الستة اخرج حديثه اصحاب الكتب الشدة يحدث عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها وقد تقدم ذكرها قريبا قال الصلاة في الخفين - 00:25:14
وقال اخبرنا محمد بن عبدالاعلى قال كان وكان خلاف هذا من اصحاب علي رضي الله عنه وهو صاحب شرطته قال الصلاة في الخفين وقال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن سليمان عن ابراهيم - 00:25:39
عن همام قال رأيت جريرا رضي الله عنه بالغ ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه ثم قام فصلى وسئل عن ذلك فقال رأيت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا - 00:26:01
ثم اورد النسائي حديث جرير ابن عبد الله البجلي آآ ترجمة الترجمة وهي الصلاة في الخفين يعني ان ذلك سائر وجائز وان الصلاة في الخفين فائضة وجائزة اه اورد فيه - 00:26:19
هذه جرير ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه بال وتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى فسأل عن ذلك فقال رأيت رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا - 00:26:38
وهذا يدل على جواز الصلاة في الخفين وايضا على جواز ستر بعض اعضاء آآ السجود لان الخوف يستر اه الرجلين وهما اه من اعضاء السجود يعني اعضاء السجود سبعة الرجلان القدمان والركبتان واليدان والجبهة والانف - 00:26:53
مع الانف فهذه اعضاء السجود السبعة يعني يدل على يعني آآ على حصول الستر آآ بعض اعضاء عجوز لان الخميني يكونان ساترين الرجلين آآ والحديث ليس فيه انه فيه ذكر الصلاة في الخفين - 00:27:18
يعني انه صلى في كفيه ولكنه ذكر انه بالى وتوضأ على خطيه ثم صلى. لانه لو كان نزعه ما يحتاج الى ان يتوضأ من جديد يعني لو كان نزعهما يحتاج الى الى ان يتوضأ من جديد ولا يذكر انه نزعهما وتوضأ وانما ذكر انه بالى وتوضأ ومسح على فضيه - 00:27:50
صلى ثم صلى وقال فرأيت رسول الله ولما سئل قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا يعني انه وصنع مثل هذا الذي صنعت وهو الصلاة في الخفين فهو دليل على جواز ذلك وانه لا بأس بأس ومثل - 00:28:10
بين الشراريب للجوارح الجوارب فانه آآ كذلك يصلى فيها يمسح عليها اعلم ووثقة خرج له مسلم وابو داوود في كتاب القدر الترمذي والنسائي وابن ماجة عن خالد وابن الحارث وثقة خرج له اصحاب الكتب الستة - 00:28:30
عن شعبة وابن الحجاج آآ الذي وصف بصفة هي من اعلى صيغ التعديل وهي امير المؤمنين في الحديث فانه ممن ظفر بهذا اللقب ومن وصف بهذا الوصف وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:29:00
عن سليمان وهو الاعمش سليمان ابن مهران الجاهلي وهو ثقة حديثه عند اصحاب كتب الستة وهو يأتي ذكره باسمه كما هنا ويأتي احيانا ذكره بلقبه الاعمش وكما ذكرت فائدة ذكري فائدة معرفة الالقاب - 00:29:21
القادة المحددين في الا يظن الشخص الواحد شخصين لما اذا ذكر مرة باسمه ومرة بلقبه فان من لا يعرف يظن ان هذا زخ وهذا شخص. ومن يعرف لا يلتبس عليه الامر بل يعلم ان هذا هو هذا - 00:29:43
وان هذا اسمه صاحب اللقب وان هذا اللقب اسمه آآ لقب لصاحب لهذا المسمى الذي هو سليمان وحديثه عند اصحاب كتب الستة عن ابراهيم عن ابراهيم وهو من يزيد ابن قيس النخعي - 00:29:57

المحدث الفقيه آآ الكوفي وهو ثقة حديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة. وقد ذكرت اه فيما مضى ان ابن القيم رحمه الله في كتابه زاد المعاد بهدي خير العباد عندما جاء - 00:30:16

الى حديث غمز الذباب الاناء اذا وقع فيه قال واستنبط من من الحديث ان ما لا نفس له سائلة لا ينجس الماء اذا مات فيه والمراد يقول نفس الدم المراد بالنفس بالدم يعني ما لا نفس له يعني لا دم له سائر - 00:30:36

الذباب والجراد وما الى ذلك من الاشياء التي لازم فيها قال آآ يدل على ذلك ان ما لا ننسى له ما لا ننسى له سائلة لا ينجس الماء اذا مات فيه. ووجه الاستدلال ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما - 00:30:57

فارشد الى غمس الذباب بالماء واستعماله بعد غمسه قال يعني من وجوهي او من احوال ذلك ان يكون الماء حارا ان يكون الماء حارا ويلزم من غمسه موته ويلزم من غمسه في ان يموت والرسول صلى الله عليه وسلم اشعر ارشد الى - 00:31:13

بعد ان غمس فيه الذباب وهو حار يعني اه في بعض احواله يكون حارا ويترتب على ذلك ان يموت فموته لا ينجس الماء ومثله كل ما لا نسأله سائلا اه كلمة ما لا نفس له سائلة قال ابن القيم اول من عرف عنه في الاسلام انه عبر بهذه العبارة اول من عرف عنه انه عبر بهذا - 00:31:34

العبارة وقال بلى ابراهيم النخاعي وعنه تلقاها الفقهاء من بعده وعنه تلقاها الفقهاء من بعده يعني عبارة عامة تشمل الذباب وغير الذباب يعني تعبير عام يشمل كل ما لا دماء فيه - 00:32:00

فهذا ليس له سائلة لا ينجس الماء اذا مات فيه ابراهيم النخعي محدث فقيه وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة عن همام عن همام وابن الحارث ابن قيس ابن عمر النخعي الكوفي وهو ثقة عابد اخرج حديثه اصحاب كتب الستة - 00:32:19

طيب يروي عن جرير ابن عبد الله البجلي صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو من بديلة وكان كبيرا في قومه وقد جاء عنه انه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم - 00:32:40

وقيل فيه انه لمكانته في قومه ولمنزلته الرفيعة فيهم بايعه او كان فيما بايعه عليه النصح لكل مسلم وذلك ليعم نفعه ولتكثر الفوائد التي آآ تحصل منه حيث آآ انه زعيم وكبير في قومه. فاذا كانت البيعة له على النصح لكل مسلم فانه يترتب على ذلك الخير الكثير - 00:33:04

والفوائد الجمة وكان عليه الصلاة والسلام يبايع الناس على اقامة الصلاة وايتاء الزكاة ثم يضيف الى ذلك اشياء على حسب ما يليق بالمبايعين وقيل انه آآ كان مما اضافه الى الى جرير آآ هذا هذا هذه الاضافة التي فيها - 00:33:34

النفع بما اذا عليها ونفذها والجرير هذا يعني آآ كان من اجمل الرجال ومن آآ ولهذا قيل عنه او قال عنه انه يوسف هذه الامة يعني في جماله وحسنه رضي الله تعالى عنه وارضاه - 00:34:02

وحديثه عند اصحاب كتب الفتنة قال الصلاة في النعلين وقال اخبرنا عمرو بن علي عن يزيد بن الزريع وغثبان بن مضر قال حدثنا ابو مسلمة وزنه سعيد بن يزيد بصري ثقة. قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:34:28

يصلي بالنعلين؟ قال نعم ثم اورد النسائي الصلاة في النعلين وفيه ان انس ابن مالك رضي الله عنه سئل عن عن الرسول صلى الله عليه وسلم هل كان يصلي في نعليه؟ فقال نعم وهذا يدل - 00:34:53

على جواز الصلاة في النعلين وعلى ان ذلك لا بأس به ولكن ينبغي ان يعلم بان الصلاة في النعلين تكون في بالامثلة المناسبة بحيث لا يترتب على ذلك مضرة انت لازم ارتب على ذلك اه امور لا تنبغي. اما اذا كانت المساجد - 00:35:09

مفروجا ونظيفة فان دخول دخول فيها بالنعال والمشي عليها بالنعال يترتب عليه آآ آآ وصول آآ الاتربة والاشياء التي علقت بالنعال كونها تكون على الفراش وايضا يكون لونه متغيرا وتعلوه الاوساخ - 00:35:33

وهذا لا ينبغي وانما يصلى في النعال يصلى في النعال في الاماكن التي فيها تراب كأن يكون الانسان في سفر او يكون المسجد يعني فيه تراب او كان ترابيا فانه لا بأس ان يفعل - 00:36:02

كذلك وليس ولا يفهم انه على اطلاقه وان الانسان مهما كان ولو كان المكان الذي يصلي فيه آآ من احسن ما يكون للنظافة آآ آآ حسن

الفراش فيدوسه بالنعال وفيها ما فيها فان هذا لا ينبغي ومن المعلوم ان الناس لا يفعلون - 00:36:16
هذا في بيوتهم الاماكن المفروشة يجعلون النعال خارج ذلك المكان المبروش حتى لا يوثقوا في الكلمات المفروشة والمساجد من باب اولى المساجد المفروشة من باب اولى الا يعرض لمثل هذا الذي اه لا يرضاه الناس في اماكنهم - 00:36:45
التي هي مواضع جلوسهم ومواضع آآ استقبالهم الزائرين فاذا كانوا لا يفعلون هذا في بيوتهم لان في ذلك آآ آآ ما لا يريدونه من للوسخ وعدم النظافة فان المساجد اولى بان يحرص على نظافتها وعلى نزاهتها وعدم تعريضها - 00:37:07
والحديث يعمل به ولكن حيث يناسب العمل به. دون ان يلحق مضرة بالاثاث ودون ان يلحق ان يلحق مضرة في الفراش ودون ان يكون الفراش يظهر عليه آآ تظهر عليه في الاوساخ ويكون في ذلك ما - 00:37:34
يستقبله الناس يكره الناس. اما بالنسبة للاماكن الترابية فان ما في النعال من تراب ويكثر من التراب ولا يتبين اه مثل ما يتبين اه ولا يتبين اه اه فيها ذلك الذي يتبين على الاماكن - 00:37:54
هذا ينبغي التنبه له والتفطن له فيعملوا بما جاء في الحديث بحيث يناسب العمل ولا يعمل به حيث لا يناسب العمل يعمل به حيث حيث يناسب ولا يعمل به حيث لا يناسب لان دفع الاذى مطلوب - 00:38:14
آآ وحصول اللبس يعني آآ آآ اما جائز ومستحب ولا اه يفعل ما هو جائز ومستحب اذا ترتب على ذلك مضرة ومفسدة. اما اذا لم يترتب على ذلك شيء فانه لا بأس به - 00:38:37
قال اخبرنا عمرو بن علي. يقول اخبرنا عمرو بن علي وهو الفلاج المحدث الناقد وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة عن يزيد ابن زريع وغسان ابن مضر يزيد ابن زريع اخرج حديثه واصحابه - 00:39:00
اسحاق وغسان ابن مضر ثقة البصري ثقة اخرج له النسائي وحده معنا حدثنا ابو مظلمة قال حدثنا ابو مسلمة سعيد ابن يزيد وهو بصري ثقة هذا حدثنا ابو مسلمة آآ وهو - 00:39:21
واسمه واسمه سعيد ابن يزيد آآ بصري وثقة آآ آآ مسلمة بن يزيد آآ ابو هو ابو مسلمة سعيد ابن يزيد ابن اسلمة الازدي البصري وهو ثقة خرج له اصحاب الكتب الستة - 00:39:44
يروي عن انس ابن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمه الذي خدمه عشر سنوات منذ قدم المدينة الى ان توفاه الله وآآ آآ وهو احد - 00:40:07
الصحابة الذين عمروا وادركهم التابعون الكبار والمتوفقون والصغار وتلقوا عنه الحديث وايضا هو من السبعة المكثرين من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم الذين جمعهم السيوطي بالفيته حيث - 00:40:25
وقال والمكثرون في رواية الاثر ابو هريرة ابن عمر وانس والبحر كالخدري وجابر النبي قال اين يضع الامام نعليه اذا صلى بالناس وقال اخبرنا عبيد الله بن سعيد وشعيب بن يوسف عن يحيى عن ابن جريج قال اخبرني محمد بن عباس عن عبدالله بن سفيان عن - 00:40:47
عبدالله بن الثائب رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفتح فوضع نعليه عن يساره ثم ورد النسائي هذه الترجمة وهي اين يضع المصلين عليه - 00:41:13
ليضع الامام فعليه اذا صلى اين يضع الامام نعليه اذا صلى؟ بالنار اذا صلى بالناس اورد فيه حديث عبدالله بن سائب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ صلى يوم الفتح - 00:41:31
وجعل نعليه عن يساره يعني معناه انه لم يصلي بنعليه ولكنه آآ جعلهما عن يساره وهو يصلي والمقصود من الترجمة بيان موضع النعلين اذا صلى وقال انه يجعلهما واورد الحديث ان ان النبي صلى الله عليه وسلم جعلهما عن يساره فاذا موضعهما انه يكون انهما يكونان عن ذلك - 00:41:48
انهما يكونان عن يساره قال اخبرنا عبيد بن سعيد. اخبرنا عبيد الله بن سعيد الاشقر وهو ثقة مأمون سني. اخرجه البخاري ومسلم والنسائي يعيب ابن يوسف؟ نعم. شعيب بن يوسف النسائي وثقة اخرج له النسائي وحده - 00:42:17

علي يحيى عن يحيى وهو من سعيد القطان قد مر ذكره عن ابن بريج. عن ابن جريج وهو عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريد المكي. وهو ثقة آآ يرسل ويدلس وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة - 00:42:41

قال اخبرني محمد ابن عباس قال اخبرني محمد ابن عباس وهو ابن جعفر محمد ابن عباس ابن جعفر وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة عبد الله بن سفيان عن عبدالله بن سفيان - 00:43:00

عن عبد الله بن سفيان ابو سلمة المخزومي وهو ثقة اخرج له البخاري اخرج له مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجة مسلم وابو داوود والنسائي ما خرج له الترمذي ولا البخاري - 00:43:17

عن عبد الله بن سعد صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وحديثه اخرجه البخاري في الادب المفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة نعم البخاري في الادب المفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة والله اعلم - 00:43:39

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. هذا السائل يقول يعني ما الفرق بين الصلاة والصلاة الا عليه ما نعلم يعني آآ يعني كل كل منهما جاهزان الفرق ما هي ناحية؟ انه هو يعني لماذا ورد في - 00:43:58

لان لان الخف غير النعد. لان الخف غير النعل والخف يعني كما هو معلوم يستر القدم وان عزاء يسترها وانما يستر بعضها او جزءا منها المغايرة لان لان الخب غير النعل ولان هذا فعل وهذا فعل. وفعل كل منهما - 00:44:15

هذا الامر يقول يريدونها الفاضل اشهد الله على حبك في الله واسأل الله ان واسأل الله الكريم رب العرش العظيم ان يمد في عمركم ويحسن خاتمتكم وان ينفع بكم الاسلام والمسلمين. وان يجعلني وهو ان يجمعني معكم ووالدينا والحاضرين في الفردوس الاعلى من - 00:44:37

الجنة مع محمد صلى الله عليه وسلم اصحابه الكرام البررة انه جواد كريم نعم اسأل الله عز وجل ان يوفقنا جميعا لما يرضيه وان يجعلنا من المتحابين فيه وان يحسن لنا جميعا - 00:45:05

ان يحسن عاقبتنا في الامور كلها وان يشيرنا من سجود الدنيا وعذاب الاخرة - 00:45:26